

تعميم رقم (٨)

إلى شركات الخدمات والوساطة المالية

تحية طيبة:

استناداً إلى أحكام المادة /19/ من نظام وتعليمات الإفصاح للجهات الخاضعة لإشراف ورقابة الهيئة، والتي تلزم شركات الخدمات والوساطة المالية بإعداد تقرير سنوي والإعلان عنه خلال مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر من انتهاء سنتها المالية.

فإننا نذكركم بضرورة تزويد الهيئة بالتقرير السنوي عن عام 2018 ، وفقاً لما نصت عليه المادة /19/ من نظام وتعليمات الإفصاح المشار إليها أعلاه ، وذلك قبل تاريخ 2019/3/31 :

➤ تقرير مجلس الإدارة أو المديرين أو المدير بحسب واقع الحال.

➤ البيانات المالية السنوية للشركة، مدققةً من مدقق الحسابات المعتمد من قبل الهيئة، ومقارنةً مع السنة المالية السابقة.

➤ تقرير مدقق حسابات الشركة حول البيانات المالية السنوية ، وبأن إجراءات التدقيق قد تمت وفقاً لمعايير التدقيق الدولية، مع التأكيد على ضرورة الالتزام بتعليمات وتعاميم هيئة الأوراق والأسواق المالية، ولاسيما التعميم رقم /19/ لعام 2015 المتضمن إضافة فقرة تقرير حول المتطلبات حول المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى.

➤ الإقرارات التالية من مجلس الإدارة / المديرين بحسب الحال:

• بعدم وجود أي أمور جوهرية قد تؤثر على استمرارية الشركة خلال السنة المالية التالية.

- بمسؤولية أي منهم عن إعداد البيانات المالية وتوفير نظام رقابي فعال في الشركة.
- بصحة ودقة واكتمال المعلومات الواردة في التقرير موقع من المذكورين أعلاه ، بالإضافة إلى المدير المالي للشركة.

كما نذكركم بضرورة تزويد الهيئة بموعد وجدول أعمال اجتماع الهيئة العامة للشركة قبل /15/ يوماً من تاريخ انعقاد الاجتماع لإقرار هذه البيانات وفق أحكام قانون الشركات رقم /29/ لعام 2011.

شاكرين تعاونكم.

دمشق في 4/2/2019

رئيس مجلس مفوضي
هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية
الدكتور عابد فضلية